وهو الصحيح لتعارض الادلة وعسر الترجيح انتهى ويتمسك من ان ه
الغلط عقبه عن التطويل وانصرف صلى الله عليه وسلم من غزوة الخندق
يوم الاربعاء لسبع ليال بقين من ذي القعدة قاله ابن سعد وهو
مخالف لقول ابن اسحاق فلما اصبح انصرف فظاهره على ان
الخندق في القعدة ولذا اعلى انه في شوال لان المراد ابتداء حفره
فلا ينافي استمراره ما تعلق به الى الوقت المذكور وكان اقام بالخندق
محاصرا خمسة عشر يوما فيما جزم به ابن سعد والبلاذري
وقال الواقدي انه اثبت الاقوال وقيل اربعة وعشرين يوما كما
رواه يحيى بن سعيد عن المسيب وروى الزهري بضع عشرة ليلة
ويمكن ان يفسر بخمسة عشر كما انه يحتمل تفسير قول ابن اسحاق بضعا
وعشرين ليلة قريبا من شهر باربعة وعشرين وعند الواقدي
عن جابر عشرين يوما وفي الهدي شهرا فقال عليه الصلاة والسلام
لن تغزوكم قريش بعد عامكم هذا وفي البخاري عن سليمان ابن
صرد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين اجلى الاحزاب
عنه الان نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير اليهم قال الحافظ في شرحه
وفي ذلك علم من اعلام نبوته فانه عليه الصلاة والسلام اعتمر
في السنة المقبلة سنة الحديبية فصدته قريش عن البيت
ووقعت الهدنة بينهم الى ان نقضوها وكان ذلك سبب فتح
مكة فوقع الامر كما قال عليه الصلاة والسلام وسياتي
في ذلك ان شاء الله تعالى وقد اخرج البزار من حديث جابر
باسناد حسن شاهدا له يعني الحافظ حديث سليمان بن صرد الذي
لم يذكره المصنف اكتفاء بذكر معناه ولفظه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال يوم الاحزاب وقد جمعوا له جموعا كثيرة لا يغزونكم
بعد هذا ابدا ولكن انتم تغزونهم فهذا بمعنى حديث الصحيح [illegible]
زيادة لفظ [illegible] ذكر الواقدي انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك بعد
ان انصرفوا ثم ذكر ابن اسحاق والواقدي انه استشهد
من المسلمين يوم الخندق ستة لا غير سعد بن معاذ وانس بن اوس
وعبد الله بن سهل الاوسيون والطفيل بن النعمان وثعلبة بن غنمة
بمهملة ونون مفتوحتين وكعب بن زيد الخزرجيون وزاد الد
مياطي في الانساب قيس بن زيد بن عامر وعبد الله بن ابي خالد
وذكر الحافظ في الكنى ابا سنان بن صيفي بن صخر فقال شهد بدرا
واستشهد في الخندق وقتل من المشركين ثلاثة منبه بن عبيد
قال ابن هشام هو عثمان بن امية بن منبه العبدري اصابه سهم
فمات منه بمكة ونوفل بن عبد الله المخزومي وعمرو بن عبد ود وفي
البخاري عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل من الغزو
او الحج او العمرة يبدأ فيكبر ثلاث مرار ثم يقول لا اله الا الله
وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير
ايبون

ايبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده
ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وهذا من السجع المحمود وهو
ما جاء بانسجام واتفاق بلا قصد والمذموم ما ياتي بتكلف واستكراه
والله اعلم

غزوة بني قريظة

ولما دخل صلى الله عليه
وسلم يوم الاربعاء الذي انصرف فيه من الخندق لسبع بقين من
ذي القعدة قاله ابن سعد وكان الحكم لم يترجم لها لاتصالها
بغزوة الخندق حتى كانها بيان لبعض ثقل فانه لا انهم
ظاهروا الاحزاب وكانوا من جملتهم هو واصحابه ووضعوا السلاح
وعلمت قال ابن اسحاق وكانت الظهر جاءه جبريل عليه السلام
معتجرا بالعمامة وهو ان يلفها على راسه ويرد طرفها على وجهه
ولا يعمل منها شيئا تحت ذقنه كما في النهاية وتبعه الشامي ونحوه
في القاموس وقال ابن فارس اعتجر الرجل لف العمامة على راسه
ثم يقيده فاما ان عمل عليه او هو قول ثان من استبرق ضرب
من الديباج غليظ وتصغيره ابيرق قاله البرهان قال ابن سعد
وكانت سوداء ارخى منها بين كتفيه على بغلة بيضاء عليها رحالة
عليها قطيفة ديباج هذا لفظ ابن اسحاق عن الزهري ورحالة
بكسر الراء وخفة الحاء المهملة سرج من جلود لا خشب فيها تتخذ
للركض الشديد والجمع رحائل والقطيفة كساء له خمل وكانت حمراء
من الماجشون وديباج بكسر الدال وقد تفتح فارسي معرب والاضافة
بيانية على معنى من وفي لفظ بغلة شهباء واخرج فرس ابلق وجمع
بان الدابة ليست من دواب الدنيا فبعض الرائين تصورها بغلة
وبعضهم فرسا فاخبر كل بما تصور وجمع ابن النظر فقال بلعبا
فقال لكونها ذات لونين وبعض لم يعينه وراى غلبة البياض فقال
شهباء او بيضاء وفي البخاري في الجهاد والمغازي من حديث عائشة
انه لما رجع صلى الله عليه وسلم من الخندق كما في رواية للبخاري
ايضا اي الى المدينة ووضع السلاح واغتسل للتنظيف من اثار السفر
وعليه بوب البخاري الغسل بعد الحرب وظاهره انه فرغ من غسله
وبه صرح كعب بن مالك عند الطبراني وغيره بسند صحيح انه اغتسل
واستجمر وكذا الواقدي قال ودعي بالمجمرة ليستجمر وقد صلى الظهر
وعند ابن عقبة فاخذ يغسل راسه وقد رجل احد شقيه ويحتمل
انه اتم الغسل واخذ يرجل راسه مكانه والمجمرة عنده اتاه جبريل
جواب لما وفي البخاري في الجهاد فاتاه بالفاء وهي زائدة قاله القرطبي
ويؤيده رواية المغازي هذه الاولى وفي الرواية الثانية في المغازي
لما رجع من الخندق ووضع السلاح واغتسل فاتاه جبريل قال الحافظ
فهذا يبين ان الواو في الجهاد زائدة في قوله ووضع السلاح وهو اولى من
دعوى زيادة الفاء لكثرة مجيء زيادة الواو وللواقدي انه وقف موضع الجنائز

Copyright King Saud University